

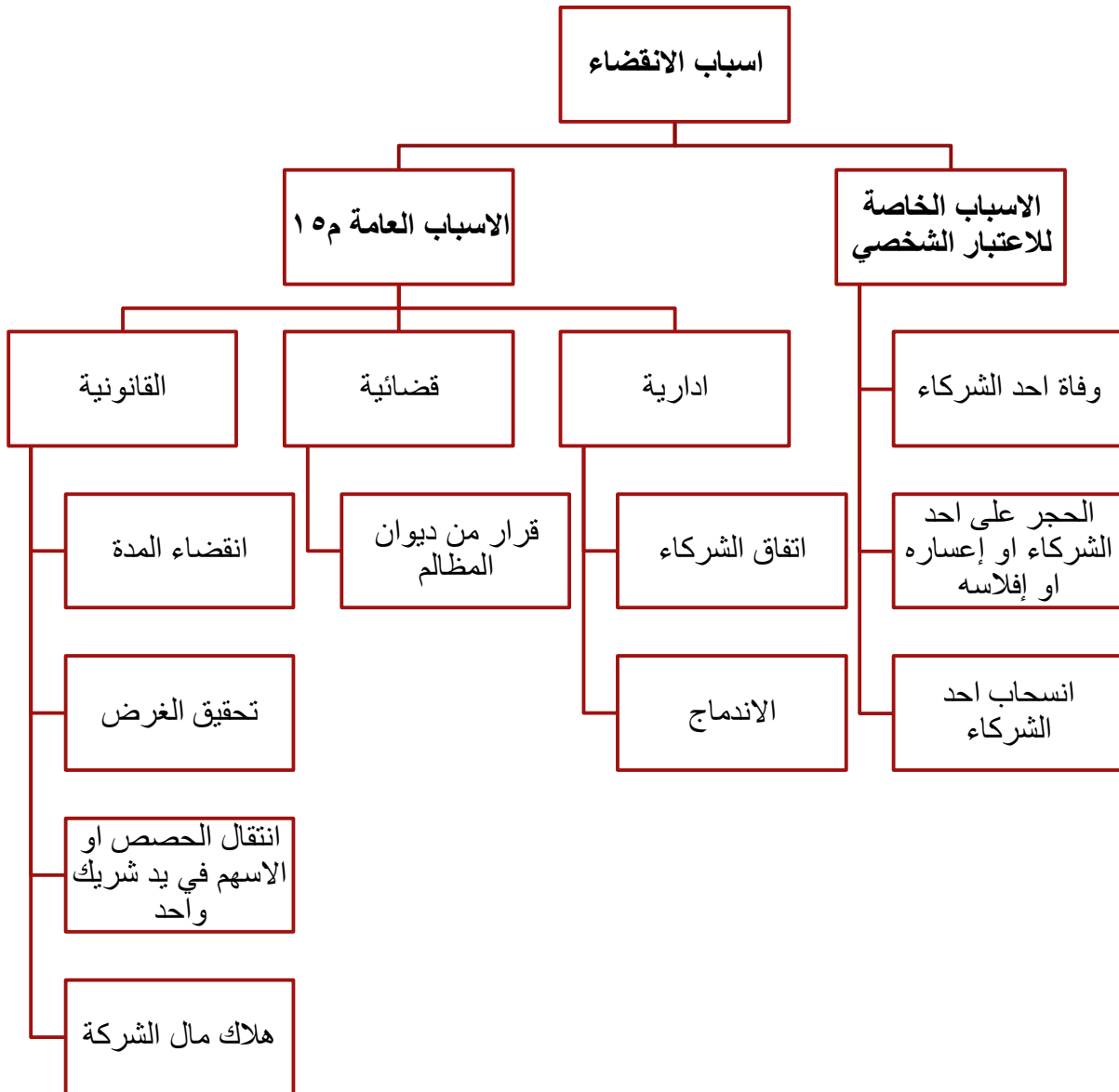
المحاضرة الرابعة عشر – انقضاء الشركات

❖ **إنقضاء الشركة :**

يقصد بإنقضاء الشركة إنحلال الرابطة القانونية التي تجمع بين الشركاء ، وقد بين القانون السعودي اسباب انقضاء الشركات وتنقسم الى قسمين :

- ١- اسباب انقضاء عامة تنقضى بها الشركة ايا كان نوعها .
- ٢- اسباب خاصة بالشركات التي تقوم على الاعتبار الشخصي

❖ **اسباب انقضاء الشركة :**



أ- اسباب الانقضاء العامة للشركة (بقوة القانون) :

- # اسباب الانقضاء العامة هي التي تنطبق على جميع الشركات ايا كان نوعها او الاعتبار الذي تقوم عليه الشركة سواء كان اعتبار مالي او شخصي .
- واقرها القانون السعودي في المادة ١٥ من نظام الشركات السعودي كما اشار الى الاسباب الخاصة لانقضاء كل نوع من انواع الشركات .
- # متى توافر سبب من اسباب الانقضاء ايا كانت طبيعته فإن الشركة لا تنحل بمجرد قيام هذا السبب ، لكن تدخل الشركة في مرحلة التصفية وتحفظ بشخصيتها المعنوية بالقدر اللازم لاجراء التصفية التي تتم بقسمة الاموال المتبقية بعد سداد الديون .

١- انقضاء المدة :

- الاصل ، اذا كانت الشركة محددة المدة ، تنحل بقوة القانون بمضى المدة ،المقررة ،ولو لم تحقق الغرض من قيامها ، واذا اتضح من الظروف ان تحديد المدة على وجه التقريب اعتقادا ان العمل الذي قامت من اجله لا يستغرق وقتا أطول ،تستمر الشركة لابعد الاجلين .
- # اذا اتفق الشركاء على استمرار الشركة وامتدادها ، فإن هذا الاتفاق بمثابة انشاء شركة جديدة ، لان الانقضاء يقع بقوة القانون بمجرد حلول الاجل .
- # سواء كان الامتداد صريحا او ضمنيا يجوز لدائني الشركة الاعتراض عليه ويترتب على هذا الاعتراض وقف اثر الامتداد في حقهم ولا يوجد نص في القانون السعودي بهذا المعنى فمن المصلحة اقتباسه او يطبقه القضاء طبقا للقواعد العامة .

٢- تحقيق الغرض او استحالته :

- # إذا تأسست الشركة للقيام بعمل معين كمد خط سكة حديد وانتهت من ذلك انقضت الشركة ، واذا استمرت بعد ذلك وقامت بعمل من نفس النوع ، اعتبرت شركة جديدة انعقدت بذات الشروط .
- # كما تنقضى الشركة متى ثبت استحالة تحقيق الغرض الذي تأسست من اجله فإذا تألفت شركة بقصد القيام بعمل تجارى معين ثم صدر قانون بعد ذلك يحظر هذا العمل لقصر هذا العمل على هيئات معينة ، يترتب على ذلك انقضاء الشركة بقوة القانون .

٣- تجميع الحصص او الاسهم فى يد شخص واحد :

- # يترتب على اجتماع الحصص او الاسهم فى يد شخص واحد ، تخلف ركن جوهرى من الاركان الخاصة بعقد الشركة هو التعدد ، وتنقضى الشركة بقوة القانون .
- # وان كانت بعض التشريعات (الفرنسية) يعطى مهلة سنة من تاريخ حدوث ذلك كى تصحح الشركة وضعها وإلا جاز لكل ذى مصلحة طلب حل الشركة بمضى مدة السنة .
- # وبالنسبة للشركات المساهمة اشترط القانون الا يقل عدد المساهمين فيها عن خمسة كحد ادنى ، فاذا هبط هذا العدد دون الخمسة ،يجوز لكل ذى مصلحة ان يطلب من ديوان المظالم حل الشركة بعد مضى سنة كاملة على هذا الهبوط .

٤- هلاك مال الشركة :

- # تنقضى الشركة بقوة القانون بهلاك جميع مالها او معظمه بحيث يتعذر استثمار الجزء الباقي بشكل مجدى ، والهلاك قد يكون ماديا ، كإحتراق المصنع ، او معنويا كسحب الامتياز من الشركة متى ارتكز نشاطها عليه .
- # واذا اختلف الشركاء على اهمية الجزء الهالك ، فإن ديوان المظالم هو الذى يقدر مدى اهمية الجزء الهالك ومدى تأثيره على غرض الشركة .
- # الهلاك لا يؤدي الى انقضاء الشركة إلا اذا ترتب عليه استحالة استمرار الشركة فى عملها ، ومن ثم اذا كان مؤمنا على اموال الشركة ، وكان التامين كافيا لتعويض الجزء الهالك فلا تنقضى الشركة .
- # والوضع الغالب ان الشركات تؤمن على اموالها ضد مخاطر الهلاك ومن النادر ان يقع الحل بسبب هلاك اموالها .

اسباب الانقضاء العامة (الادارية) :

١- اتفاق الشركاء على حل الشركة :

- # كما للشركاء الاتفاق على مد اجل الشركة كما سبق ، يجوز ايضا الاتفاق على حل الشركة قبل انتهاء المدة المحددة لانقضائها .
- # المشرع السعودي اكتفى بالنص على موافقة الشركاء على الحل ولم يشترط الاجماع مثل بعض التشريعات .
- # يشترط لصحة الحل ان تكون الشركة موسرة وقادرة على الوفاء بديونها ، ولا يعتد بالحل اذا توقفت الشركة عن الدفع . (لماذا ؟) .
- # لا يجتج بالحل فى مواجهة الغير الا بعد الشهر ويترتب عليه تصفية الشركة
- # حل الشركة المساهمة بقرار من الجمعية العمومية الغير عادية ويتم اتخاذه بالاغلبية .

٢- الاندماج :

- # الاندماج هو تلاحم شركتين قائمتين ، تلاحما يقتضى بالضرورة فناء كل منها او احدهما ليكونا معا شركة واحدة ، والاندماج اصبح ظاهرة عالمية لتحقيق اهداف اقتصادية متعددة .
- # لا يكون الاندماج صحيحا الا اذا صدر عن رغبة كل شركة طرفا فيه ووفقا للاوضاع المقررة لتعديل عقد الشركة او نظامها .
- # للاندماج صورتين :
- الاولى الاندماج بطريقة المزج والثانية بطريقة الضم او الابتلاع ، ويتطلب تقويم لجميع اموال الشركة المدمجة ويحدد العقد شروط الاندماج .

اسباب الانقضاء العامة (القضائية) :

١- حل الشركة بقرار من ديوان المظالم :

- # طبقا لنص م ٢١٥ من نظام الشركات ، يجوز لديوان المظالم ان يقضى بحل الشركة بناء على طلب ذوى الشأن متى وجدت اسباب خطيرة تبرر ذلك .
- # المقصود بذوى الشأن هم الشركاء دون غيرهم ، ولا يجوز لدائن الشركة او الشريك ان يطلب حل الشركة ، ولا يجوز حرمان الشريك من هذا الحق ولا يجوز النص عليه فى العقد والا وقع باطلا .
- من امثلة الاسباب الخطيرة :
- تغير الظروف الاقتصادية على نحو يجعل من الصعب استمرار الشركة .
- نزاع بين الشركاء على نحو يجعل التعاون والتفاهم بينهم مستحيل .
- مرض الشريك الذى سقده حصته عمل بشكل يعجزه عن استمرار اداؤه .
- مرض الشريك المدير غير القابل للعزل .
- ديوان المظالم كهيئة قضائية مرداف لكلمة مجلس الدولة فى فرنسا وفى مصر المعنى واحد لا خلاف بينهما

ب - اسباب الانقضاء الخاصة

- # هى الاسباب المتعلقة بالشركات التى تقوم على الاعتبار الشخصى او الاعتبار الشخصى والمالى معا فى نفس الوقت .
- # واسباب الانقضاء المبنية على الاعتبار الشخصى فى القانون السعودى :

١- وفاة احد الشركاء :

- يترتب على وفاة احد الشركاء انقضاء الشركة سواء كانت مدتها معينة او غير معينة ، ولا يحل الورثة محل مورثهم كشركاء نظرا للثقة الشخصية ، ومن ثم لا يجوز اجبار بقية الشركاء على الاستمرار مع ورثة لا يتقوا بهم ، وتتقضى الشركة من تاريخ الوفاة .
- # ويجوز الاتفاق فى عقد الشركة على الاستمرار رغم وفاة احد الشركاء ويأخذ الاتفاق صوراً منها :

أ- استمرار الشركة مع الورثة ، ويثير هذا الاتفاق صعوبة اذا كان الشريك المتوفى متضامنا وورثته قصرا ، نظرا لطبيعة وحدود وطبيعة مسؤولية مورثهم كشريك متضامن ، بالإضافة الى اكتساب صفة التاجر ، فإن ذلك يمثل ضررا للقاصر ، ومع ذلك نص القانون السعودي م٣٥ على حلول الورثة (ولو كانوا قصرا) .
كان يفضل في هذه الحالة ان تتحول الشركة الى شركة توصية بسيطة ويكون الشريك الوراثة القاصر شريكا موصيا مسؤوليته في حدود حصته ، وامام صراحة نص القانون لامناص من اعتبار القاصر شريك متضامن ويشهر افلاسه ويقتصر ذلك على اموال القاصر دون شخصه .
ب - النص في العقد على استمرار الشركة بين باقي الشركاء ، ولا يكون من حق ورثة الشريك المتوفى الا نصيبه في اموال الشركة .

٢ - الحجر على احد الشركاء او اعساره او افلاسه :

تنقضى الشركة في حالة الحجر على احد الشركاء لسفه او عته او جنون او اعسار حيث يترتب على ذلك زوال الثقة في هذا الشريك ، ومع ذلك يمكن استمرار الشركة فيما بين الشركاء ولا يكون المحجور عليه الا نصيبه في اموال الشركة .

٣ - انسحاب احد الشركاء :

الانسحاب حق للشريك نظرا لتعلقه بالحرية الشخصية ويشترط لصحته :
أ - اعلان الشريك رغبته في الانسحاب لسائر الشركاء قبل حصوله .
ب - الا يكون عن غش او سوء نية ، او عدم مناسبة الوقت .
اذا لم يتوافر الشرطان جاز لديوان المظالم ان يقضى ببطلان الانسحاب .

❖ اسئلة ونماذج

س١: متى توافر سبب من اسباب الانقضاء ايا كانت طبيعته فإن الشركة لاتنحل بمجرد قيام هذا السبب ، لكن تدخل الشركة في مرحلة التصفية وتحفظ بشخصيتها المعنوية بالقدر اللازم لاجراء التصفية التي تتم بقسمة الاموال المتبقية بعد سداد الديون . (صح) .

س٢: إذا تأسست الشركة للقيام بعمل معين وانتهت من ذلك العمل انقضت الشركة ، واذا استمرت بعد ذلك وقامت بعمل من نفس النوع ، اعتبرت شركة جديدة انعقدت بذات الشروط . (صح)

س٣: تنقضى الشركة متى ثبت استحالة تحقيق الغرض الذي تأسست من اجله فإذا تألفت شركة بقصد القيام بعمل تجارى معين ثم صدر قانون بعد ذلك يحظر هذا العمل لقصر هذا العمل على هيئات معينة ، يترتب على ذلك انقضاء الشركة بقوة القانون . (صح) .

س٤: يترتب على اجتماع الحصص او الاسهم في يد شخص واحد ، تخلف ركن جوهرى من الاركان الخاصة بعقد الشركة هو التعدد ، وتنقضى الشركة بقوة القانون . (صح)

س٥: اشترط القانون الا يقل عدد المساهمين في الشركات المساهمة عن خمسة كحد ادنى ، فاذا هبط هذا العدد دون الخمسة ، يجوز لكل ذى مصلحة ان يطلب من ديوان المظالم حل الشركة بعد مضي سنة كاملة على هذا الهبوط (صح)

س٦: الاندماج هو تلاحم شركتين قائمتين ، تلاحما يقتضى بالضرورة فناء كل منها او احدهما ليكونا معا شركة واحدة ، والاندماج اصبح ظاهرة عالمية لتحقيق اهداف اقتصادية متعددة . (صح) .

س٧: لا يكون الاندماج صحيحا الا اذا صدر عن رغبة كل شركة طرفا فيه ووفقا للاوضاع المقررة لتعديل عقد الشركة او نظامها وللاندماج صورتين الاندماج بطريقة المزج والثانية بطريقة الضم او الابتلاع ، ويتطلب تقويم لجميع اموال الشركة المدمجة ويحدد العقد شروط الاندماج . (صح)

س٨: تنقضى الشركة بقوة القانون بهلاك جميع مالها او معظمه بحيث يتعذر استثمار الجزء الباقي بشكل مجدى ، والهالك قد يكون ماديا ، كإحتراق المصنع ، او معنويا كسحب الامتياز من الشركة متى ارتكز نشاطها عليه . (صح)

س٩: واذا اختلف الشركاء على اهمية الجزء الهالك، فإن ديوان المظالم هو الذى يقدر مدى اهمية الجزء الهالك ومدى تأثيره على غرض الشركة . (صح) .

س١٠: الهالك لا يؤدى الى انقضاء الشركة إلا اذا ترتب عليه استحالة استمرار الشركة فى عملها ، ومن ثم اذا كان مؤمنا على اموال الشركة ، وكان التامين كافيا لتعويض الجزء الهالك فلا تنقضى الشركة والوضع الغالب ان الشركات تؤمن على اموالها ضد مخاطر الهالك ومن النادر ان يقع الحل بسبب هلاك اموالها . (صح) (